

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ١٣٣٥ لسنة ٢٠٢٢

بالغاء وإعادة تشكيل بعض لجان التوفيق فى المنازعات

وزير العدل

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٧ لسنة ٢٠٠٠ بإنشاء لجان التوفيق فى بعض المنازعات التى تكون الوزارات والأشخاص الاعتبارية العامة طرفاً فيها وتعديلاته ؛
وعلى قرار وزير العدل رقم ٤٥٩٨ لسنة ٢٠٠٠ بتشكيل لجان التوفيق وتعيين مقارها والقرارات المعدلة له ؛

وعلى قرار وزير العدل رقم ١٧٨٦ لسنة ٢٠١٧ بتعيين مقار عمل لجان التوفيق فى المنازعات ؛

وبناءً على ما عرضه السيد المستشار المشرف على الإدارة العامة لشئون لجان التوفيق فى المنازعات ؛

قرر:

(المادة الأولى)

تلغى اللجنة الثانية لوزارة الصحة والسكان وتحال أعمال الطلبات المتعارف عليها بهيئة المصل واللقاح إلى اللجنة الأولى لوزارة الصحة ، وتحال أعمال الطلبات الخاصة بالهيئة القومية للرقابة والبحوث الدوائية إلى اللجنة المشكلة لهيئة الدواء المصرية .

(المادة الثانية)

يعاد تشكيل وترتيب أرقام لجان وزارة الصحة والسكان كما يلى :

رقم اللجنة بعد التعديل والتي سيتم العمل عليها	رقم اللجنة الحالى
اللجنة الأولى : ومقرها - الإدارة العامة للرصد البيئى (١) شارع الطيار فكرى - إمبابة .	اللجنة الأولى
إلغاء اللجنة الثانية - والمشار إليها فى المادة الأولى من هذا القرار .	اللجنة الثانية
اللجنة الثانية : ومقرها - الإدارة العامة للرصد البيئى (١) شارع الطيار فكرى - إمبابة .	اللجنة الثالثة
اللجنة الثالثة - الهيئة العامة للتأمين الصحى (٣٣) ش الجلاء - رمسيس - أمام مستشفى السكة الحديد .	اللجنة الرابعة

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من تاريخ نشره .

صدر فى ٢٠٢٢/٢/١٧

وزير العدل

المستشار/ عمر مروان